واقع تجارة المقايضة عبر حدود أقصى الجنوب الجزائري

(التبادلات التجارية بين الجزائر ودولتي المالي والنيجر)

ط.د. أحمد مختار لنصاري
جامعة محمد بن أحمد (وهران2)

أ.د. سيد أحمد بلال
جامعة محمد بن أحمد (وهران2)

ملخص:

كانت مناطق أقصى الجنوب الجزائري منذ أمد بعيد حيزا للحركة الاقتصادية المتزامنة مع الوجود البشري بالصحراء، فكانت هذه المناطق مجال طبيعي وبشري لعبور وتنقل التجار بين الحواضر الشمالية والجنوبية لحوض الصحراء الكبرى مستغلين في ذلك وسائل النقل المتاحة لكل حقبة زمنية. وكانت القوافل التجارية تضم مئات الجمال المُحملة بشتى أنواع المنتجات النفيسة كالذهب والفضة، والجلود، والملح، والتبغ... فهذه السلع كانت تباع أو تقايض في أسواق مدن الصحراء وضفتيها الشمالية والجنوبية.بعد إستقلال الجزائر، باشرت الدولة الحديثة إلى تقنين التبادلات التجارية العابرة لحدودها الجنوبية فأصدرت القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 03 جوان 1968(وزارة التجارة ووزارة المالية) لتنظيم تجارة المقايضة بين الجزائر ودولتي المالي والنيجر تلاه صدور أول قرار وزاري مشترك خاص بكيفيات ممارسة تجارة المقايضة مع دولتي المالي والنيجر 14 ديسمبر1994 مع إدراج القوائم المتعلقة بالمواد الخاضعة للتبادل والمعفية من الرسوم الجمركية، خاصة خلال دورات سوق "الأسيهار" الموسمي بين 1995 و2001 والذي يبرز الدور الفعال الذي تلعبه الجزائر في بعدها الإفريقي من خلال المناطق الحدودية بالجنوب الكبير. فالمجتمعات التي تقطن مناطق أقصى الجنوب الجزائري تربطها علاقات دم وعرف، وتاريخ حافل بالأحداث والتأثيرات الاجتماعية، والإقتصادية، والثقافيةالمتبادلة.

الكلمات المفتاحية: التجارة، المقايضة، القوافل، التبادل، المناطق الحدودية.

Résumé :

Les régions de grand sud Algérien ont longtemps été un espace de mouvement économique pendant la présence humaine au Sahara.Ces zones étaient un espace naturel et humain pour le transit et les commerçants se déplaçaient entre les villes du nord et du sud du bassin du Sahara, profitant des moyens de transport disponibles pour chaque époque.Les convois commerciaux comprenaient des centaines de beautés chargées de divers types de produits précieux tels que l'or et l'argent, le cuir, le sel et le tabac.Ces marchandises étaient vendues ou échangées sur les marchés des villes du désert et de ses rives nord et sud.Après l'indépendance de l'Algérie, l'Etat moderne a commencé à codifier les échanges commerciaux à travers ses frontières méridionales et a publié le décret ministériel conjoint du 3 juin 1968 réglementer le commerce de troc entre l'Algérie et le Mali avec le Niger. Suivi par la publication de la première décision ministérielle conjointe sur la pratique du commerce de troc avec le Mali et le Niger le 14 décembre 1994, avec l'inclusion de listes de matériels soumis à échange et exonérés de droits de douane.Surtout pendant les cycles du marché "Asihar" saisonniers entre 1995 et 2001, ce qui met en évidence le rôle actif joué par l'Algérie dans la dimension africaine à travers les zones frontalières du Sud.Les communautés vivant dans les régions de grand sud de l'Algérie ont des liens de sang et une histoire d'événements et des influences sociales, économiques et culturelles.

Mots-clés : commerce, troc, caravanes, échange, zones frontalières.

المقدمة:

نظراً لطبيعة مناخ الصحراء الكبرى القاسي، إعتمدت شعوبها بمناطق الساحل الإفريقي على نمط المعيشة التقليدي، والذي يرتكز على الرعي وتربية المواشي مستغلين في ذلك حياة التّرحال بين الأقاليم تزامناً مع مواسم الأمطار. وكان سكان الصحراء يمارسون التّجارة ويتبادلون السلع مع باقي سكان باقي المناطق من بينها رؤوس الماشية، التمر والملح مقابل الحبوب، القطن ومواد أخرى[i]. غير أنّ هذا النّظام العُرفي في التبادلات التجارية لم يعُد قائما بفضل قيام الدّول الحديثة بسنّ قوانين التبادلات التجارية الخارجية تماشياً مع الأوضاع الاقتصادية لمجتمعاتها من جهة، وفرض سيادتها الكاملة على مجالها الجغرافي الذي يضمن هويتها السّياسية. فرض المُشرّع الجزائري جملة من القوانين والمراسيم التي تشرح إستراتيجية الدولة إتّجاه المبادلات التجارية الموجهة لخارج القطر الوطني، والتي تضمن العيش الكريم للمواطن دون التأثير في الميزان التّجاري بين المواد المستوردة والمواد المصدّرة عبر الحدود، كما تساهم في دعم الخزينة العمومية بضريبة الممارسات التجارية عبر التّجارة المحلية، والتجارة الخارجية على المجالات الحدودية مع دول الساحل الإفريقي، خاصة مع دولتي المالي والنّيجر.

إنّ تجارة المقايضة الحدودية، تعتبر طريقة تعامل تجارية عريقة عرفها سكان الصحراء منذ القدم، شهدت عدة مراحل تزامنا مع الأوضاع السّياسية لدول الساحل الإفريقي والمغرب العربي.**فما هو واقع تجارة المقايضة عبر حدود أقصى الجنوب الجزائري؟** من خلال هذا السؤال سنحاول معالجة إشكالية التبادلات التجارية بين الجزائر وكل من المالي والنيجر بمناطق اقصى الجنوب، خاصة عبر إقليم ولاية تمنراست.

- **هدف الموضوع:**

طرأت تحولات سوسيواقتصادية بأقاليم الجنوب الجزائري منذ الإستقلال، ألقت هذه التغيرات بظلالها على وضع التبادلات التجارية بين الجزائر وجيرانها الجنوبيين بالأخص مالي (السودان الفرنسي سابقا) والنيجر، كما ألقت بظلالها على سكان الجنوب الجزائري خاصة بالمناطق الحدودية بحكم الترابط التاريخي، الاقتصادي، الثقافي والهوياتي. هدفنا من هذا المقال هو معرفة مراحل التبادل التجاري عبر الحدود الجنوبية، وواقع تجارة المقايضة في ظل تحديث منظومة قوانين التجارة الخارجية.

- **منهجية العمل:**

ركزنا في هذا المقال على منهجية التحليل الإستقرائي لجملة المعطيات المتحصل عليها من المصادر السابقة بشأن تاريخ التبادلات الاقتصادية في الصحراء من جهة، وإلى نهج المقارنة من جهة أخرى. وجاءت المقارنة قصد تحليل التحولات التي طرأت على ظاهرة المقايضة والتبادل من خلال فترات زمنية متباعدة، فيما حمل الموضوع المحاور التالية:

- تجارة المقايضة قبل التقنين.
- تجارة المقايضة عبر التشريع الجزائري.
- الأسيهارملتقىالتوارق؛التبادلاتالتجاريةعلىمستوىسوقالمقايضة.
- واقع حجم التبادلات التجارية بين الجزائر ودولتي المالي والنيجر.
- أثار تجارة المقايضة على الحياة السوسيواقتصادية لسكان المناطق الحدودية.

1-تجارة المقايضة قبل التّقنين:

كان سكان الصحراء يتبادلون منتجاتهم حسب عملية المقايضة، حيث كان كل فرد أو قبيلة يبادل جزءا من إنتاجه مقابل السلع التي ينتجها الاخرون دون أن تكون النقود وسيطا في عملية التبادل. السلع المتداولة في عملية التقايض تتميز بالانتشار والقبول لدى عامة المجتمع، وكانت المقايضة حل لمشكلة صعوبة إيجاد مقياس واحد للتبادل، فلجؤوا إلى مبادلة السلعة بسلعة ثم مقايضة هذه السلعة بالسلعة التي يحتاجونها. ومن بين السلع التي تقع في نظام التقايض لدى سكان منطقة أهقّار كما اشار إليها الباحث " لويس بلين " (Louis BLIN) في بحثه " الجزائر من الصحراء إلى الساحل " هي مادتي الملح والذرة، حيث أوضح التغيرات التي طرأت على عملية التبادل بين 1945 و1971 فيما يخص مادة الملح المنتج من الجزائر مقابل مادة الذرة المنتجة من دول الساحل، وكانت وحدة قياس التبادل تتمثل في حمولة جمل من القافلة[ii].

الجدول رقم (01): التبادل الملح–الذرة عند توارق الأهقار بين 1945 و1971

الوحدة	1945	1950-1945	1955	1958	1961	1971
حمولة الملح	1	1	1	1	1	6
حمولة الذرة	10 إلى 15	6إلى10	5	2	1	1

المصدر:Louis BLIN,1990

تظهر جليا المكانة التي كان يمتلكها الملح بين جميع المواد، فكان يلقب بالذهب الأبيض بدول الساحل الإفريقي لما كان له من دور في حياة شعوبها، فكاد يكون من المواد المقدسة للحياة اليومية لدى سكان الصحراء والمدن التي تقع على ضفاف الحيط الأطلسي، ونهري النيل والنيجر ويستعملونه لمختلف أنواع الطهي، والتطبيب، وتجفيف المواد قبل تخزينها كالأسماك واللحوم الحمراء، إضافة إلى إستعماله كغذاء للماشية لمكافحة الجفاف. وفي أيام إمبراطورية غانا ومن بعدها مملكة مالي كان يجرى تداول الملح مقابل الذهب الإفريقي الوفير[iii]. كان الملح يقتلع من السبخات المنتشرة في أقاليم الصحراء الجزائرية في كل من الأهقار، تيديكلت، توات، وقورارة...الخ، قد تضم القافلة الواحدة نحو 50 بعيرا ويستغرق تحميل القافلة بالملح يومين وسط أصوات متنافرة للجمال ومفاوضات مع باعة الملح، ويحمل كل بعير أربعة أجولة[iv] يزن كل منها 50 كيلوغراما[v].

أما مادة الذرة فكانت الأرخص نظرا لمحدودية استعمالها المتمثل في الأكل والزرع، فهذه المادة كانت واسعت الإنتاج بمدن الساحل الافريقي خاصة على ضفاف نهر النيجر والمستنقعات المحيطة به، إضافة إلى كونها مطلوبة بكثرة لدى سكان الجنوب، الذين لم يحققوا الإكتفاء الذاتي منها بالرغم من زراعتها، فكانت حمولة الجمل (بعير) الواحد من الملح تقايض بما بين 10 إلى 15 حمولة من الذرة خلال 1945، وتراجعت العملية إلى أن إنعكست قيمة السلعتين بحيث أصبحت حمولة الجمل من الذرة تقايض بـــ 6 حمولاته من الملح خلال 1971. ونرجع سبب التغير في القيمة إلى إنتشار الحركة الميكانيكية على شبكة طرق القوافل، إضافة إلى تطور تقنيات التنقيب عن الملح وصناعته، وكثرة الطلب على مادة الذرة نتيجة تقهقر زراعتها والزيادة الديموغرافية لسكان أقاليم الجنوب.

على غرار مادتي الملح والذرة، قد ساهمت تجارة القوافل في تطور الاقتصاد المغاربي في القرون الوسطى بتوفير رؤوس الأموال الممثلة في قناطر الذهب الخالص والتبغ؛ وقوافل الرقيق الذين كانوا يستغلون في الخدمات والأعمال الكبرى وغير ذلك؛ مما إنعكس إجابيا على نمو وتطور الحرف وظهور الصنـــــاعات المختلفة ووفرة الإنتاج الزراعي[vi].

قبل مكننة طرق الصحراء ورسم الحدود الحالية، كانت القوافل التجارية تجوب الصحراء بين ضفتيها الجنوبية والشمالية عبر محاور شمالية–جنوبية وشرقيه–جنوبية[vii]. وكان التقايض النظام الوحيد الذي يكفل ترابط الصلات التجارية بين التجار[viii]، كما كانت القوافل تدفع ضرائب أثناء عبورها في سلطنات التوارق مقابل الأمن ومقابل الرعي والماء.

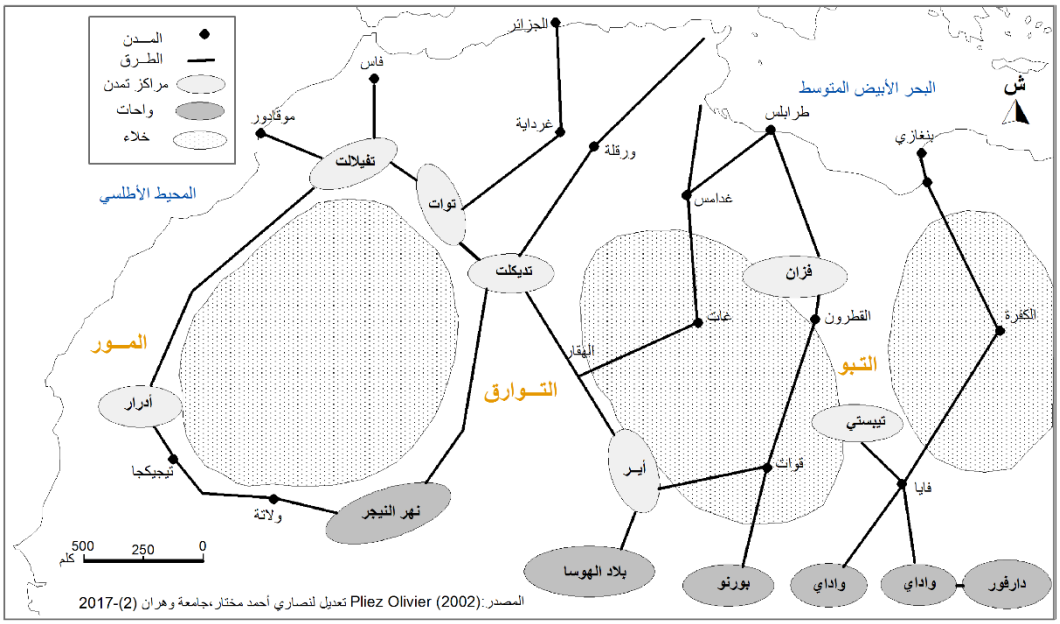

الخريطة رقم01: محاور طرق القوافل التجارية في القرون الوسطى

2-تجارة المقايضة عبر التشريع الجزائري:

بعد الإستقلال أصبح إلزاميّا على السّلطة العليا للبلاد تنظيم وتطوير تجارة التقايض العابرة للحدود الجزائرية الجنوبية وإكسائها الطابع القانوني، إذْ تمثل تجارة التبادل على الحدود بوجه خاص وسيلة يتم عبرها تبادل مختلف أنواع المنتجات والسلع بين المدن الحدودية بولايات الجنوب، ومدن أخرى بدول الجوار، وذلك وفق شروط توفر مقومات وعوامل الإنتاج التجاري، فالحركة التجارية على المناطق الجنوبية تعطي دفعاً للمضي قدما في سياسة حسن الجوار بين الأقاليم المختلفة للصحراء. لذا تعدّ التجارة الحدودية معبرا للتواصل السوسيواقتصادي والثقافي والتكافل الإجتماعي في جانب تبادل المنافع بين الشعوب الإفريقية.

ونظراً لطبيعة مجال الجنوب الجزائري، والوضعية الجغرافية لولايات أقصى الجنوب، والتي تتميزبطول المسافة بينها وبين الشمال ما أدى بغلاء تكاليف التموين بمختلف أشكال السلع وانعكاسه على المستوى المعيشي للسكان، لذا تم إصدار جملة من النصوص التشريعية التي تشرّع ممارسة التجارة الخارجية مع دول الساحل خاصّة المالي والنّيجر، وتشرح كيفية التّبادل عن طريق نظام المقايضة[ix]، والنّصوص التي تنظم هذا النّشاط مرّت بمرحلتين رئيسيتين:

2-1-المرحلة الأولى (1968-1994)؛ تقنين ممارسة التقايض العابر للحدود الجنوبية:

يتميز سكانأقاليم الجنوب الكبير بترابطهم الثقافي مع مجتمعات دول الجوار، ونظراللخصوصيات المشتركة كالعادات الاستهلاكية واحتياجاتها ظهرت تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي المالي والنيجر على مستوى ولايات الجنوب الكبير (تمنراست، إليزي، أدرار، تندوف). يعمل هذا النوع من التجارة على تموين هذه المناطق بالمنتوجات الضرورية ذات الإستهلاك الواسع كاللحوم الحمراء، التوابل، والأقمشة، ومرت عملية تقنين هذه الممارسة بعدة مراحل إلى أن ظهرت القوانين التظيمية التطبيقية من خلال وزارتي التجارة والمالية، أهم هذه القوانين الأمر رقم 3801/68 المؤرخ في 03 جوان 1968 المتضمن لكيفية ممارسة الجارة الخراجية والتنسيق بين وزارتي المالية والتجارة بشأن التوازن بين الواردات والصادرات. عقب هذا الأمر صدرت عدة قرارات وزارية مشتركة بين الوزارتين، كما صدرت تعليمة في 10 جانفي 1982 تضبط شروط إجراء عمليات المقايضة[x].

2-2-المرحلة الثانية (1994 إلى الأن)؛ ضبط تجارة المقايضة وفق متطلبات الميزان التجاري:

شهدت هذه المرحلة إبراز دور تجارة المقايضة كأحد المحركات الأساسية في التنمية، وذلك في ظل التغيرات الاقتصادية على المستوى العالمي والإقليمي في شأن ميزان الصادرات والواردات، فأصبح من الضروري ترسيم نصوص وتعليمات لمواكبة تلك التحولات، وأصدرت الجزائر جملة من القرارات وهي:

-القرار الوزاري المشترك (وزارة المالية ووزارة التجارة) المؤرخ في 14ديسمبر1994 يحدد كيفيات ممارسة تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي النيجر والمالي.

-قرار وزاري مشترك المؤرخ في 21 أكتوبر2001 المتضمن إلغاء شهادة المُصدر.

-مراسلة وزارية رقم 2009/223 المؤرخة في 19 ماي2009 الصادرة من المديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش والمتضمنة منع تصدير المواد المدعمة من طرف الدولة.

-مراسلة وزارية رقم 2009/630 المؤرخة في 27 أكتوبر2009 الصادرة من المديرية العامة لضبط النشاطات وتنظيمها والمتضمنة منع تصدير المواد المدعمة من طرف الدولة[xi].

هي جملة من الضوابط التي فرضتها الحكومة لمراقبة التبادلات التجارية عبر الحدود، خاصة في المناطق الجنوبية المتأخمة مع دولتي المالي والنيجر. وتتم تجارة المقايضة حسب ما شرعه المشرع الجزائري في المادة "04" من القرار الوزاري المشتركالمؤرخ في 14 ديسمبر1994 والذي يحدد كيفيات ممارسة تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي النيجر والمالي، كما يدرج القوائم المتعلقة بالمواد الخاضعة للتبادل بين الجزائر من جهة والمالي والنيجر من جهة أخرى[xii].

أ-شروط ممارسة تجارة المقايضة:

يشترط على التاجر الممارس لهذا النشاط أن يكون شخص طبيعي أو معنوي، ومقيم في احدى الولايات المصرح بها في هذا النشاط (في حلة دراستنا ولاية تمنراست)، وأن يكون مسجل في السجل التجاري بصفته تاجر جملة. كما يجب أن تتوفر لديه وسائل النقل وهياكل التخزين على سبيل الملكية أو الاستئجار وأخيراً، يجب عليهاحترام الأحكام التشريعية والتنظيمات التجاريةوالجمركية والجبائية المعمول بها.

ب- قوائم البضائع المسموح بها في تجارة المقايضة الحدودية:

أولاً؛الواردات: الماشية الحية والشاي الأخضر أهم السلع الواردة

أفرز القانون في شأن تجارة المقايضة المقنن عن 17 نوع من السلع القابلة للإسترداد من قبل المتعاملين الإقتصاديين الملبيين لشروط ممارسة تجارة التقايض، أبرز هذه السلع الماشية الحية التي تعد مصدر اللحوم الحمراء بولايات أقصى الجنوب، يليها الشاي الأخضر الذي يعدّ منتوج مقدّس لدى سكان الصحراء لما له من دور في تقاليد المجتمع الصحراوي. ثم تأتي بقية السلع أقل ضرورة القماش، الذرة، التوابل، البقول الجافة، العسل، الحنة، الرز، الفول السوداني، السكر المخروطي، المنجا...الخ[xiii].

الجدول رقم (02): المنتوجات المسموح بقدومها من دولتي المالي والنيجر

الرقم	السلعة
01	الماشية الحية
02	العسل
03	الشاي الأخضر
04	الذرة البيضاء (البشنة)
05	قماش شاش وقماش العمائم
06	التوابل
07	الحنة
08	المنقاة (المانجو)
09	اللحوم المجففة
10	زبدة الزنج للاستهلاك المحلي
11	البقول اليابسة
12	الرز
13	الفول السوداني
14	السكر المخروط
15	أكواب وابارق الشاي
16	الخشب الأحمر وخشب البطانة
17	الجلود المعالجة

الصدر: قانون تجارة المقايضة

ثانيا؛الصادرات: التمور العادية أبرز صادرات الصحراء نحو المالي والنيجر

كانت واحات الأقاليم الجنوبية تنتج كميات هائلة من مادة التمر،يوجه أكبر قسم من هذه التمور إلى الخارج عن طريق نظام المقايضة، إضافة الى مادة التمور هنالك عدة صناعات محلية قابلة للتصدير حسب قانون المقايضة كأواني البلاستيك، الألمنيوم والحديد[xiv].

الجدول رقم (03): المنتوجات الجزائرية المصرح بتجاوزها الحدود ضمن قانون المقايضة

الرقم	السلعة
01	التمور العادية
02	تمور فريزة باستثناء الأنواع الأخرى من تمور دقلة نور
03	الملح المترلي
04	أشياء مترلية من البلاستيك والألمنيوم والزهر والحديد والفولاذ
05	البطانيات الصناعة التقليدية المحلية ما عدا الزرابي المصنوعة من الصوف

الصدر: قانون تجارة المقايضة

3-الأسيهار ملتقى التوارق؛التبادلات التجارية على مستوى سوق المقايضة:

بغية منها لتنظيم الممارسات التجارية في نظام المقايضة بين الجزائر ودول الساحل الإفريقي خاصة المالي والنيجر، لجأت الحكومة إلى إصدار قرار وزاي مشترك[xv] بين وزارتي المالية والتجارة يحدد كيفيات ممارسة هذه التبادلات، وكانت مدينة تمنراست السباقة إلى تنظيم سوق موسمية لممارسة تجارة التقايض تحت إسم "الأسيهار"[xvi]. فكانت سنة 1971 أول موسم لهذا السوق الذي كان يجمع بين السكان البدو وتجار الدول المجاورة[xvii]، فكان كل مشارك يعرض ما لديه من منتوجات قصد البيع أو الإستبدال (المقايضة). كما لعب هذا الملتقى السنوي دوراً هامة في الجانب السياحي بجذب السواح الأجانب من عدة دول من العالم، ويجعل المدينة عاصمة التجارة الإقليمية لعدة أيام من السنة. كان يتم فيه إستعمال الشاحنات من نوع الوزن الثقيل في نقل البضائع،وشهدت السلع المقننة في هذا النظام عدة تغيرات خلال الدورات الرسمية للأسيهار، خاصة من جانب البضائع المصرح بإستردادها والمعفية من الرسوم الجمركية. وقمنا بإجراء مقارنة بين القوائم المتحصل عليها من القرارات الرسمية منذ إصدار قانون المقايضة سنة 1994 إلى سنة 2001 من حيث الصادرات والواردات والمواد الممنوعة من الصدور.

الجدول رقم (04): أصناف البضائع الواردة في تجارة التقايض في أسيهار تمنراست بين 1995 و2001

الصنف / الدورة	البضائع ذات الأصل أو الواردة من الدول الحدودية المعفاة من الحقوق والرسوم عند الإستراد	البضائع المرخصة بالتصدير في إطار تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة الأسيهار	البضائع غير القابلة لصفقات التجارة الخارجية بمناسبة الأسيهار
1995[xviii]	الماشية الحية، الحنة، الشاي الأخضر، التوابل، العسل، زبدة الزنج، قماش العمائم، قماش طارقي، البقول الجافة، الأرز، المنجاة، الفول السوداني، الخضر والفواكه، السكر المخروطي، أكواب وأباريق الشاي، الخشب الأحمر وخشب البطانة، الجلود المعالجة.	التمور العادية، تمور فريزة بإستثناء دقلة نور، الملح المترلي، البطانيات، الصناعة التقليدية المحلية ما عدى الزرابي المصنوعة من الصوف، أشياء مترلية من البلاستيك والحديد والفولاذ، الخرداوات، الدهون، الأفرشة الرغوية، نقالات، نفايات الألمنيوم، النفايات الحديدية، قارورات غاز البوتان.	السميد، الدقيق، الحليب المسحوق، حليب الأطفال.
1996[xix]	الماشية الحية، الحنة، الشاي الأخضر، التوابل، العسل، زبدة الزنج للإستهلاك المحلي، قماش العمائم، قماش طارقي، البقول الجافة، الأرز، المنجاة، الفول السوداني، الخضر والفواكه، السكر المخروطي، أكواب وأباريق الشاي، الخشب الأحمر وخشب البطانة، الجلود المعالجة، اللحوم الجافة، البر(الشعير)، المنجاة (المانجو)، منتجات الدباغة، أغذية الأنعام، الذرة، بازان.	نفسها الواردة في دورة 1995 بالإضافة إلى الدهن وعربات اليد.	لم تتغير
1997[xx]	نفسها بالإضافة إلى وعاء الكسكس، وعاء تماست الطوارق، المرهم الجلدي المضاد للبرد، عطر بنت السودان، عطر دنقومة، عود القمري.	نفسها بالإضافة إلى العجائن الغذائية، الملح المترلي والملح الصناعي، مسحوق الصابون، مواد البناء، الثلاجات وآلات الطبخ.	لم تتغير
1999[xxi]	نفس السابقة إضافة إلى مادة العسل والخضر والفواكه خاصة المانجو والأناناس.	نفس السابقة إضافة إلى الألبسة الجاهزة، المواد النسيجية ما عدى الصوفية والحريرية، مواد التجميل والتنظيف البدني.	لم تتغير
2000[xxii]	نفس السابقة إضافة إلى الحصائر وقماش تاسغنست، وقماش تانفا.	لم تتغير	لم تتغير
2001[xxiii]	نفس السابقة إضافة إلى فاكهة جوز الهند والصمغ العربي.	لم تتغير	لم تتغير

الصدر: قانون تجارة المقايضة

4-واقع حجم التبادلات التجارية بين الجزائر ودولتي المالي والنيجر.

خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها على مستوى مديرية التجارة لولاية تمنراست حول التغيرات التي طرأت على المعاملات التجارية بين الجزائر ودول الجوار، خاصة المالي والنيجر ضمن تجارة المقايضة المنظمة، تعذر علينا الحصول على إحصاءات قديمة لكمية وقيمة المواد المصرح بتبادلها، وتحصلنا فقط على إحصاءات من سنة 2009 إلى سنة 2011 لأهم المواد المتبادلة، بحيث تصدر التمور العادية الجافة مقابل إستراد الشاي الأخضر، الذرة، التوابل، المانجا والماشية الموجهة للذبح.

4-1-التصدير؛ التمر مادة أساسية لأسواق الساحل الإفريقي:

تتمثل أهم المواد المصدرة في مادة التمور العادية الجافة التي يكثر عليها الطلب لدى البلدان المجاورة، وهي منتجات محلية من عدة مناطق بالصحراء الجزائرية خاصة أقاليم ضواحي واد ريغ، واد ميزاب، قورارة، توات وتيديكلت. فهذه المناطق تعتبر أبرز نقاط تركز أسواق التبادل بأقاليم شمال الصحراء الكبرى في زمن القوافل التجارية.

الجدول رقم (05): كمية التمور العادية الجافة الخاضعة لعملية التصدير بالطن نحو المالي والنيجر.

البلد	2009	2010	2011
مالي	1619,44	1122,16	958
النيجر	0	20896,44	20728,9
المجموع	1619,44	22018,6	21686,9

المصدر: مديرية التجارة لولاية تمنراست 2012

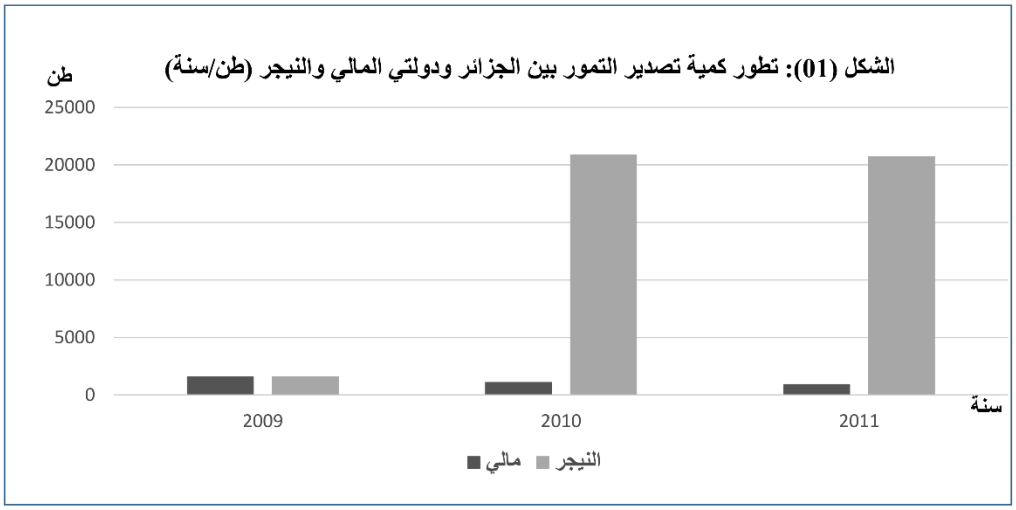

المصدر: مديرية التجارة لولاية تمنراست 2012

تمثل النيجر أهم بلد من ناحية التبادلات التجارية مع الجزائر بالنسبة لتجارة المقايضة الحدودية في كمية المواد المصدرة، التي يأتي على رأسها مادة التمور الجافة بمختلف أنواعها (حميرة، تين ناصر، تقازا...)، وذلك خلال السنوات الأخيرة من المدة المدروسة حسب إحصائيات مديرية التجارة لولاية تمنراست (الشكل 01)، حيث قدرت كمية مادة التمور المصدر سنة 2010 بـــ 20896,44 طن بالنسبة للنيجر، فيما قدرت الكمية المصدرة من هذه المادة إلى المالي بـــ 1122,16 طن من نفس السنة.

4-2- الإستراد؛ الشاي الأخضر والذرة سلع واسعة الإستهلاك

تتم عملية الإستراد حسب مواسم معينة وتضم منتوجين أو ثلاثة بصفة دائمة (الشاي الأخضر، الذرة التوابل والمانجو)، إضافة إلى الماشية الحية. تخضع المنتوجات الزراعية المستوردة إلى نظام الجني خاصة بالنسبة للحبوب والفواكه (المانجو)، كما تخضع الماشية والأقمشة إلى مواسم

المناسبات الدينية والثقافية خاصة العيدين. وتعد النيجر أكبر متعامل اقتصادي مع الجزائر في نظام المقايضة نظراً لقرب المدن النيجيرية من تمنراست من جهة، وقوة الترابط السوسيواقتصادية بين سكان المناطق الحدودية بالجنوب الكبير وسكان شمال دول الساحل من جهة أخرى.

الجدول رقم (06): كمية السلع الخاضعة لعملية الإستراد بالطن من المالي والنيجر.

البلد	2009	2010	2011
مالي	312	168,16	113
نيجر	0	3948	11299,95
المجموع	312	4116,16	11412,95

المصدر: مديرية التجارة لولاية تمنراست 2012

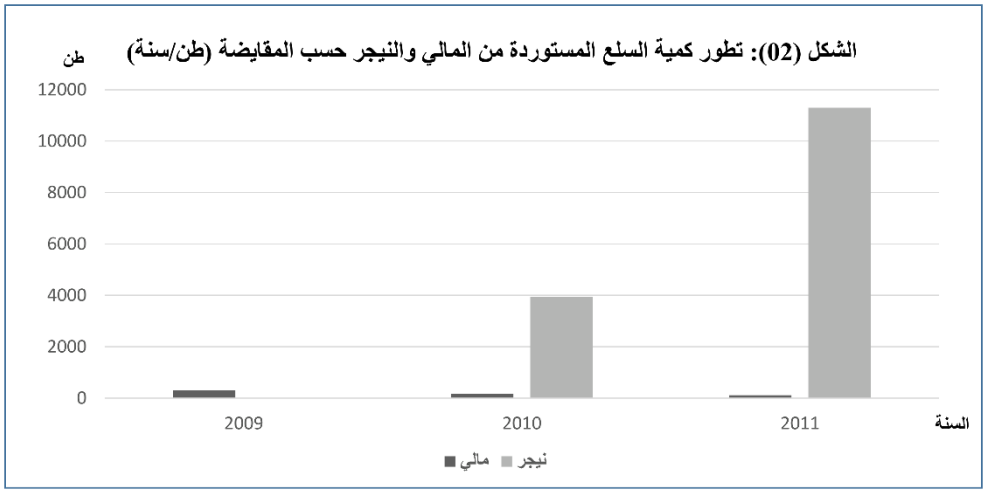

المصدر: مديرية التجارة لولاية تمنراست 2012

عرفت سنة 2009 ضعفا في عملية الإستراد من كلا البلدين (الشكل البياني رقم2)، وشهدت العملية زيادة خلال سنتي 2010 و2011 خاصة بالنسبة لدولة النيجر، التي تعتبر أكبر المتعاملين الاقتصاديين في مجال تجارة المقايضة الحدودية للجزائر عبر منطقة تمنراست، وقفزت كمية السلع المستوردة من 3948 طن سنة 2010 إلى 11299,95 طن سنة 2011 وهذا فيما يخص عملية التبادل مع دولة النيجر.

نظرا لأهمية مادة اللحم لدى سكان الصحراء، يعتبر إستراد الماشية الحية أبرز محركات ديناميكية التبادل لدى المدن الحدودية، وكمثال عن حجم إستراد مختلف أنواع الماشية من المالي والنيجر ندرج حصيلة أربعة ثلاث سنوات(2012-2014) حسب المعطيات المتحصل عليها من خلال الدراسة الميدانية على مستوى مديرية التجارة لولاية تمنراست.

الجدول رقم (07): حصيلة إستراد رؤوس الماشية في تمنراست 2012 -2014.

الفترة	الأغنام	الماعز	الإبل	الأبقار
2012	16330	431	5805	120
2013	9293	141	1051	98
2014	10260	450	2015	339
المجموع	35883	1022	8871	557

المصدر: مديرية التجارة لولاية تمنراست 2014

نجد من خلال الفترة الممتدة بين 2012 و2014 أن صنف الأغنام هو الأكثر إستوردا من النيجر والمالي وذلك على مدار المدة المشار إليها،إذْ قدر سنة 2014 بـــ 10260 رأس غنم تليها الإبل بـــ2015 رأس، فيما قدر عدد الأبقار والماعز بـــ 339 رأس و450 رأس على الترتيب (الشكل 03).

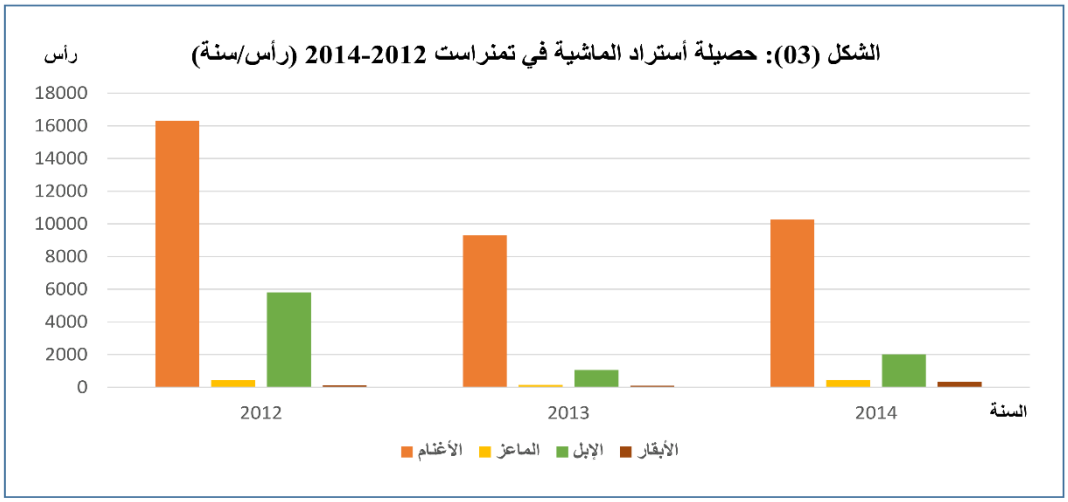

المصدر: مديرية التجارة لولاية تمنراست 2014

4-3- تطور عدد الممارسين لتجارة المقايضة على مستوى تمنراست بين 1999 و2015:

عرف عدد المسجلين في ممارسة تجارة المقايضة الحدودية على مستوى ولاية تمنراست تذبذبا في الفترة الممتدة بين 2000 و2015، وذلك حسب معطيات مديرية التجارة لولاية تمنراست 2016 (الجدول رقم 08)، وتضاعف عدد المسجلين ببلوغه أعلى قيمة له سنتي 2001 و2006 والتي كانت 59 ممارس. أما باقي السنوات فعرفت تذبذبا إستقر على 32 مسجل في السنوات الأخيرة، كما شهدت سنتي 2011 و2012 عدم تسجيل أي ممارس نظرا لغلق الحدود بين الجزائر والمالي بسبب الأوضاع الأمنية في شمال المالي[xxiv]، وهذا ما أدى بتشديد الرقابة الحدودية وتناقص عملية التبادل على الحدود الجزائرية–المالية والحدود الجزائرية–النيجيرية، وذلك بتنظيم حركة التبادل وتحديد مدتها التي اقتصرت على عملية واحدة في الشهر (الدخول: يوم 30 من كل شهر، والخروج: يوم 15 من كل شهر)[xxv].

جدول رقم (08): تطور عدد ممارسي تجارة المقايضة الحدودية
على مستوى ولاية تمنراست (2000–2015)

السنة	العدد
2000	23
2003	24
2006	59
2009	51
2012	0
2015	32

المصدر: مديرية التجارة لولاية تمنراست 2016

5–تأثير تجارة المقايضة على الحياة الاجتماعية والإقتصادية للسكان:

كانت تجارة المقايضة في القدم تقوم على إنعاش الديناميكية الاقتصادية لأسواق مدن وواحات أقاليم الصحراء الكبرى من الجنوب إلى الشمال. خاصة أسواق كلّ من سجلماسة، نواذيبو، تينبكتو، غاو، غات، غدامس، سبها، غرداية، تيديكلت، قورارة، وتوات... وحركة التبادل

التي كانت تقام بين هذه الأقاليم في مواسم معينة من السنة[xxvi]، جعلت المراكز الحضرية تشهد تحولات سوسيوإقتصادية عميقة، وذلك بعد موجات الجفاف الكبير "منّا"[xxvii]؛ الذي ضرب المنطقة لأكثر من نصف قرن من الزّمن بداية من 1913[xxviii]. وكان لذلك أثر على الديناميكية الديموغرافية للمراكز الحدودية لجنوب البلاد، ما ادّى ببروز عدّة مشاكل حدودية كالتهريب وحركة الهجرة العابرة للدول والقارات[xxix]، والتي تتقنع بحركة تجارة التبادلات التجارية عبر الحدود الجنوبية للجزائر مع المالي والنّيجر[xxx].

هكذا تعد عملية المقايضة في نظام التجارة عبر الحدود، بين الجزائر وكل من المالي والنيجر شكلاً خاصة من أشكال الترابط السوسيواقتصادي بين المجالات البشرية ضمن الوحدات السياسية، وذلك بتوفير ضروريات الحياة على حواف الدول وداخل حدودها، وفي حالة الجزائر جُسّد نظام المقايضةلهدف تموين السكان بالمناطق الحدودية من ولايات أقصى الجنوب بشتى أنواع المنتوجات الوطنية ومن دول الجوار.تعتبر هذه الطريقة من التجارة (تجارة المقايضة) احدى أهم الوسائل التي تقدمها الدولة لمساعدة سكان المناطق الحدودية، عن طريق ضمان تمويل السكان بالمواد ذات الخصوصية الاستهلاكية بالمنطقة كالثروة الحيوانية (إبل وغنم) ومشتقاتها كالحليب والدهون، او المنتوجات الزراعية بدول الساحل الإفريقي كالذرة البيضاء، فاكهة المانجو، التوابل، الحناء...وأنواع أخرى من السلع كالأقمشة. وتكون هذه السلع المستوردة في هذا الإطار من التجارة معفاة من الرسوم الجمركية[xxxi].

- **الخاتمة:**

كانت ولا تزال التبادلات التجارية بالمناطق الحدودية لأقصى الجنوب الجزائري محور الحياة اليومية للسكان، خاصة تلك التي ترتكز على الهوية السوسيواقتصادية لشعوب الجنوب الجزائري وشمال دول الساحل الإفريقي. فكان نظام المقايضة الرباط الذي يربط الصلة الاقتصادية والثقافية بين حواضرها الصحراء المغاربية والسودانية (المالي والنيجر)، وذلك ما ظهر في تاريخ شمال افريقيا وغربها، وهذا ما انعكس إجابيا على سياسات الوحدات السياسية الحديثة في منتصف القرن العشرين. قامت السلطات في سن سياسات حسن الجوار في التعاملات الاجتماعية والإقتصادية، فعملت الجزائر على تنظيم قوانينها التجارية لتتماشى مع متطلبات سكان مناطق أقصى الجنوب من ضروريات الحياة، وممارسة نشاط تجارة التبادل الحدودية ضمن نظام المقايضة، فظهر القرار الوزاري المشترك 14 ديسمبر 1994 الذي ينظم تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي المالي والنيجر، وتحديد كيفيات ممارستها تماشيا مع احتياجات الأسواق المحلية بمدن الجنوب، والذي ساهم في ضبط عمليات التبادل التجارية على مستوى الحدود وعلى مستوى السوق المحلي الموسمي " الأسيهار".

غير أن التهرب من تطبيق قوانين تجارة المقايضة الحدودية، وصعوبة مراقبة حركة التجارة العابرة للحدود الشاسعة، إضافة إلى تأزم الوضع الأمني بدول الجوار ساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تدهور تطبيق تعاليم قوانين تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي المالي والنيجر، وضعف مردودية التجارة الخارجية على أسواق مناطق أقصى الجنوب.

تمثلت أغلب السلع المسموح بتداولها في المواد الأكثر استعمالا محلياً والتي يصنفها المتعاملين بالمحدودة في عمليات التبادل، بحيث يتم تبادل التمور الجافة بالشاي، والذرة، والماشية الحية، وبعض الأصناف من الأقمشة. وتعاني هذه العملية من عدم إحترام معايير توازن الميزان التجاري، إذْ يقترح المتعاملين والمتخصصين في الاقتصاد المحلي بتوسيع قائمة المنتوجات التي تخضع للتبادل، وذلك بإدراج عدة سلع محلية قد تساهم في إنعاش الاقتصادي الوطني من عمليات التصدير ضمن تجارة المقايضة الحدودية، مع السماح بإسترداد عدة مواد من شأنها تخفيف حدة الطلب عليها من الشمال كمادة الخشب المستعمل في النجارة وورشات البناء المحلية.

- **قائمة المراجع:**

1- بشار قويدر،2001: **القوافل التجارية المغاربية (طبيعة التجارة وأثارها)، مجلة طريق القوافل**، المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ،ص13.

2- بوترعة علي، 2010: **القوافل التجارية ودورها في العلاقات الحضارية بين بلاد المغرب العربي ومنطقة السودان جنوب الصحراء خلال القرنين 18-19م**.رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة أدرار، ص 141.

3- بوحيتم ليندة، بعزيزي فوزية، 2015: **جريمة تهريب المهاجرين من منظور القانون الدولي**، مذكرة ماستر في القانون، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، ص23.

4- ديفيد روج،2007: **قوافل الملح عبر الصحراء الكبرى تواصل استخدام الطرق العتيقة**، يومية الوسيط – العدد 1635،الثلاثاء 27 فبراير 2007: 20:22 –(http://www.alwasatnews.com/news/218246.html(11/11/2016

5- عبد القادر مباركية، 2012: **التجار والتجارة المغاربية إلى افريقيا جنوب الصحراء من خلال المصادر الإباضية الوهبية من القرن 3هـ–9 م على القرن 10هـ–16م**. رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة قسنطينة، ص 109.

6- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية–**العدد7** الصادر 15 رمضان عام 1415هـ، ص39.

7- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 10 رجب عام 1415 الموافق 14 ديسمبر سنة 1994، يحدد كيفيات ممارسة تجارة المقايضة الحدودية مع النيجر والمالي.

8- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 20 نوفمبر سنة 1995 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 1995 لأسيهار تمنغست.

9- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 14 رجب عام 1417 الموافق 26 نوفمبر سنة 1996 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية لمناسبة دورة أسيهار تمنغست 1996.

10- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 رجب عام 1418 الموافق 22 نوفمبر سنة 1997 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 1997 لأسيهار_ تامنغست.

11- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 رمضان عام 1419 الموافق 4 يناير سنة 1999 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 1999 لأسيهار_ تامنغست.

12- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 رمضان عام 1920 الموافق 3 يناير سنة 2000 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 2000 لأسيهار_ تامنغست.

13- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1921 الموافق أول فبراير سنة 2001 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 2001 لأسيهار_ تامنغست.

14- تقريرحول تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي المالي والنيجر، مديرية التجارة لولاية تمنراست–جانفي 2012.

15- تقريرحول التجارة الخارجية مع دولتي المالي والنيجر، مديرية التجارة لولاية تمنراست، ديسمبر 2010.

16- BELLIL Rachid ,2008: *Mutation Touaregs*,SNRPAH, Alger.p27.

17- BLIN Louis ,1990 : *L'Algérie du SAHARA au SAHEL*, L'HRMATTAN, Paris. p223.

18- Grégoire Emmanuel ,2011 : *Réseaux, urbanisation et conflits au Sahara*, Insaniyat, n° 51-52, p30.

19- Jacques GIRI ,1983 *: Le Sahel demain : catastrophe ou renaissance* -KARTHALA, Paris-p118.

20- OIM (Organisation International pour les migrations) ,2013 : *la crise au mali sous l'angle de la migration*, OIM, Juin 2013, p12.

21- SCHEELE Judith, 2012: *Smugglers and Saints of the Sahara, Regional connectivity in the twentieth century*, Cambridge University press, p7.

قائمة الهوامش

[i]-Jacques GIRI ,1983 *: Le Sahel demain : catastrophe ou renaissance* -KARTHALA, Paris-p118.

[ii]-BLIN Louis ,1990 : *L'Algérie du SAHARA au SAHEL*, L'HRMATTAN, Paris. p223

[iii]–ديفيد روج ،2007:**قوافل الملح عبر الصحراء الكبرى تواصل استخدام الطرق العتيقة**، يومية الوسيط – العدد 1635، الثلاثاء 27 فبراير 2007: http://www.alwasatnews.com/news/218246.html(11/11/2016– 20:22)

[iv]–**أجولة**: جمع جَوَال وهي كيس كبير توضع فيه الأشياء.

[v]–ديفيد روج ،2007: **نفس المرجع السابق**.

[vi]–بشار قويدر ،2001: **القوافل التجارية المغاربية (طبيعة التجارة وأثارها)**، مجلة طريق القوافل، المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ، ص13

[vii]–عبد القادر مباركية، 2012: **التجار والتجارة المغاربية إلى افريقيا جنوب الصحراء من خلال المصادر الإباضية الوهبية من القرن 3هـ–9م على القرن10هـ–16م**. رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة قسنطينة، ص 109.

[viii]–بوترعة علي، 2010:**القوافل التجارية ودورها في العلاقات الحضارية بين بلاد المغرب العربي ومنطقة السودان جنوب الصحراء خلال القرنين 18–19م**.رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة أدرار، ص141.

[ix]–نظام المقايضة؛ هو نظام يقوم على مبادلة شيء بشيء اخر، فمن يملك شيئا لا يحتاجه ويريد شيئا بحوزة شخص اخر يقايض هذا الشخص.

[x]–تقرير حول تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي المالي والنيجر، مديرية التجارة لولاية تمنراست، جانفي 2012.

[xi]–تقرير حول التجارة الخارجية مع دولتي المالي والنيجر، مديرية التجارة لولاية تمنراست، ديسمبر 2010.

[xii]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، الجريدة الرسمية، العدد 7، ص39.

[xiii]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، المرجع السابق، ص40.

[xiv]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، المرجع السابق، ص40.

[xv]–قرار وزاري مشترك مؤرخ في 10 رجب عام 1415 الموافق 14 ديسمبر سنة 1994، يحدد كيفيات ممارسة تجارة المقايضة الحدودية مع النيجر والمالي.

[xvi]– الأسيهار؛ سوق موسمية بتمنراست بمعنى المشاركة، وهو مصطلح تارقي (أمازيغي) المقصود منه التقاء التجار والحرفيين من الجزائر ودول الساحل لعرض منتوجاتهم واستبدالها وفق نظام المقايضة.

[xvii]-BLIN Louis ,1990 : *L'Algérie du SAHARA au SAHEL*, L'HRMATTAN, Paris. p231

[xviii]–قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 رجب عام 1418 الموافق 22 نوفمبر سنة 1997 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 1997 لأسيهار– تامنغست.

[xix]–قرار وزاري مشترك مؤرخ في 14 رجب عام 1417 الموافق 26 نوفمبر سنة 1996 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية لمناسبة دورة أسيهار تمنغست 1996.

[xx]–قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 رجب عام 1418 الموافق 22 نوفمبر سنة 1997 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 1997 لأسيهار– تامنغست.

[xxi]–قرار وزاري مشترك مؤرخ في 17 رمضان عام 1419 الموافق 4 يناير سنة 1999 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 1999 لأسيهار– تامنغست.

[xxii]–قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 رمضان عام 1920 الموافق 3 يناير سنة 2000 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 2000 لأسيهار– تامنغست.

[xxiii]–قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1921 الموافق أول فبراير سنة 2001 يحدد الكيفيات الخاصة بممارسة تجارة المقايضة الحدودية بمناسبة دورة 2001 لأسيهار– تامنغست.

[xxiv]-OIM (Organisation International pour les migrations) ,2013 : *la crise au mali sous l'angle de la migration*, OIM, Juin 2013, p12.

[xxv]– المعلومة مصدرها مصلحة المقايضة والتجارة الخارجية بمديرية التجارة لولاية تمنراست.

[xxvi]- Grégoire Emmanuel ,2011 *: Réseaux, urbanisation et conflits au Sahara*, Insaniyat, n° 51-52, p30.

[xxvii]–**منّا:** كلمة محلية بصحراء الكبرى بلسان التوارق تعني الجفاف الحادّ الذي يفتك بثرواتهم الحيوانية.

[xxviii]-BELLIL Rachid ,2008:*Mutation Touaregs*,SNRPAH, Alger.p27.

[xxix]–بوحيتم ليندة، بعزيزي فوزية، 2015: **جريمة تهريب المهاجرين من منظور القانون الدولي**، مذكرة ماستر في القانون، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، ص23.

[xxx]-SCHEELE Judith, 2012: *Smugglers and Saints of the Sahara, Regional connectivity in the twentieth century*, Cambridge University press, p7.

[xxxi]-تقرير حول تجارة المقايضة الحدودية مع دولتي المالي والنيجر، مديرية التجارة لولاية تمنراست-جانفي 2012.